

المرأة المسلمة والعقيدة الإسلامية

مروان إبراهيم القيسي

أهمية البحث:

للمرأة في أي مجتمع كانت وفي أي زمان عاشت دور بالغ الأهمية في حياة الأمم والأفراد. فهي نصف المجتمع وتؤثر سلباً أو إيجاباً في نصفه الآخر. وكما للمرأة ذلك الدور المهم في تاريخ المجتمعات الإنسانية، فإن للعقيدة دوراً مهماً أيضاً في صياغة الشخصية الإنسانية وشخصية المرأة. فما يعتقد المرء يُعدّ المحرك الأول لأفعاله والموجه الرئيس لسلوكه وأفعاله وردود أفعاله. وهذا البحث محاولة لإلقاء الضوء على الدور الذي للعقيدة في بناء شخصية المرأة وتكوين وعيها، كما أنه يلقي الضوء على ما للعقائد الفاسدة من دور في ضعف المرأة وتدهور حالتها النفسية وجعلها عرضة لاستغلال الظالمين.

مشكلة البحث وأسئلتها:

١- ما هي أهمية العقيدة في بناء شخصية المرأة؟

- ٢- ما هي مظاهر احتياج المرأة للعقيدة الصحيحة؟
 ٣- ما هي آثار جهل المرأة المسلمة بالعقيدة الصحيحة؟
 ٤- ما هي آثار جهل المسلمين بعقيدتهم وانحرافهم عنها على المرأة؟

مسلمات البحث:

انبتق البحث عن المسلمات التالية:

- ١- أن العقيدة الصحيحة هي سبب كل خير للإنسان، والعقائد الفاسدة هي سبب كل شر. وأن خير المرأة المسلمة المعاصرة يكمن في فهمها ووعايتها والتزامها بعقيدتها.
 ٢- أن العقيدة المطلوبة للمرأة المسلمة هي تلك المستقاة من نصوص الكتاب والسنة لا من الاجتهادات المخالفة للنصوص ولا من الممارسات المغلوطة لأجيال المسلمين عبر التاريخ.
 ٣- أن التاريخ الإسلامي شئ، وأن العقيدة الإسلامية شئ آخر. فما جرى عبر التاريخ الإسلامي ليس حجة على العقيدة.

أهمية العقيدة في بناء شخصية المرأة:

إن كنا حريصين فعلا على أن تكون للمرأة شخصية متميزة، الأمر الذي لا يعود بالخير على المرأة وحدها بل على المجتمع بعامه، لأن تأثير المرأة سلباً أو إيجاباً يكاد يعم فئات المجتمع كلها. وإن كنا حريصين على بناء الشخصية السوية للمرأة فلا بد من بناء المرأة عقائدياً بطريقة صحيحة. ذلك أن الشخصية إنما هي مجموع العقلية والنفسية، فإذا ما كانت العقلية سوية والنفسية سوية كانت

الشخصية سوية، وكلا الأمرين العقلية والنفسية، لا بد لبنائهما من عقيدة سوية، ولا عقيدة سوية إلا عقيدة التوحيد.

إن كلا الجنسين بحاجة ماسة للعقيدة باستقائها من مصادرها الصحيحة وبالتفاعل معها في ميادين الحياة اليومية كافة. وأنه وإن كان الرجل بحاجة لعقيدة صحيحة قوية، فإن المرأة ليست بأقل حاجة منه إلى مثل تلك العقيدة، بل ربما تكون حاجتها أكثر لأسباب معينة.

فالمراة هي مربية الأجيال وصانعة الرجال ومعها يقضي الأبناء أطول فترات حياتهم، وأكثرها حساسية قبل الخروج من الأسرة، ومنها يتلقون مفاهيمهم عن الحياة وعقائدهم الصحيحة أو الفاسدة. فلا عجب والحالة هذه أن نرى أن الفترات التي كانت فيها الأمهات واعيات بدينهن وعقيدتهن قد شهدت أجيالا من القادة والزعماء فريدين في نوعياتهم حملوا الإسلام إلى أمم الأرض في أعمار مبكرة لاتتجاوز العشرين. ولا عجب أيضا أن نرى أن هذه الأمة غدت عقيمة لا تُخرج قادة مشاهير ولا أبطالاً مغاوير عندما جهلت المراة دينها وعقيدتها وانحرفت عن رسالتها الخالدة.

إن التاريخ الإسلامي مملوء بالوقائع والأحداث التي تدل دلالة واضحة على الدرجة التي وصلتها المراة المسلمة من قوة الشخصية وعظمة المواقف التي كانت تقفها ومدى ما تركته تربيتها من آثار عظيمة على أبنائها. فهذه أسماء بنت أبي بكر لما جاءها ابنها عبدالله بن الزبير يستشيرها في القتال قالت له: إن كنت على الحق يا بني

فاصبر عليه. فقد قتل عليه أصحابك أخرج إلى القتل، القتل أحسن،
 وإني لأرجو أن يكون عزائي فيك حسناً، ثم دعت له فقالت: اللهم
 إني قد سلمته لأمرك فيه. ورضيت بما قضيت فقابلني فيه بثواب
 الصابرين الشاكرين. ولما احتضنته لتودعه وجدته لابسا درعاً من
 حديد قالت له: ما هذا لباس من يريد الموت في سبيل الله، انزعه،
 وكان ذلك آخر عهده بها.

أما الخنساء التي بكت أخاها صخراً في الجاهلية حتى جعلت
 منه أسطورة شعرية لم تبتك أبناءها الأربعة الذين قتلوا واحداً بعد
 الآخر في معركة اليرموك، وما كان منها إلا أن قالت: الحمد لله الذي
 شرفني بقتلهم، وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته.

لقد كانت الأجيال التي أنشأتها المرأة المسلمة فريضة في
 نوعها وأذكر مثالا على ذلك. لما عاد جيش مؤته إلى المدينة قابله
 الصبية بصيحات الاستنكار يقولون: يا فرار فررتم في سبيل الله.

وتؤكد أهمية العقيدة في بناء شخصية المرأة المسلمة في
 مظاهر عديدة من حياتها. لكنها تبدو جلية بينة في تأكيد الإسلام
 على ضرورة تمييز المرأة بشخصيتها الأثوية وبشخصيتها الإسلامية،
 واعتزازها بهما. وهذا الاعتزاز ولا شك يشكل مصدراً ضخماً
 للمعنويات العالية. وما الفرد إلا مجموع ما لديه من معنويات.

أما عن الشخصية الأثوية والهوية الأثوية للمرأة، وضرورة
 اعتزازها بها، فواضح بين ممّا ورد من أحاديث صحيحة منها قوله
 عليه السلام: "لعن الله الرجل من النساء" (١) وقوله: "لعن الله

المتشبهات من النساء بالرجال" (٢) أي بما هو من خصائص الرجولة البحتة، لا بما يصح أن يشترك فيه الجنسان. فالمتشبه بالآخر يكون دائماً ضعيفاً، والتشبه مصدر ضعف. ومن هنا وعملاً بهذا الحديث ينبغي علينا أن نربي في فتياتنا منذ الصغر الاعتزاز بالأنوثة، وعدم النظر إلى الرجولة بأنها كمال، وأن الأنوثة نقص.

وأما اعتزاز وتميز المرأة المسلمة بشخصيتها الأنثوية، فيبين واضح من النصوص العديدة التي تنهى عن التشبه بالكفار، لا من حيث العلم والتكنولوجيا، ولكن من حيث العادات والتقاليد والقيم. وإننا نتطلع إلى اليوم الذي نرى فيه نساءنا يعتززن بدينهن ومجتمعاتهن كما تفعل النساء الغربيات اللواتي يعددن اتمانهن لمجتمعاتهن وحضاراتهن مصدر اعتزاز وفخر ولا يرضين أن يتشبهن بغيرهن من نساء المجتمعات الأخرى.

من مظاهر احتياج المرأة للعقيدة الصحيحة:

تؤكد حاجة المرأة للعقيدة من كون المرأة عاطفية أكثر من الرجل، فهي إذاً بحاجة أكثر منه لعقيدة قوية تستمد منها الصبر والثبات ورباطة الجأش وتستند إليها في أوقات الأزمات عند فقدان الأبناء أو مرضهم وموت الزوج أو إصابته بإعاقة. وهي أيضاً بحاجة لعقيدة قوية لتتحمل المعاناة النفسية وللاكتصار عليها عند العقم والعنس وإنجاب البنات، فالحملة النفسية عليها عند وقوع مثل هذه الأمور من الزوج وأهله والمجتمع في كثير من بلاد العالم الإسلامية قاسية وشرسة.

والمرأة بحاجة أيضاً إلى عقيدة صلبة لتواجه الأثر النفسي الذي يحدثه إيقاع الطلاق عليها وما يترتب على ذلك من مواجهتها للحياة وحيدة وما ينشأ عن كونها مطلقة في مجتمعات تنظر إليها باعتبارها امرأة من الدرجة الثانية.

وهي بحاجة أيضاً للعقيدة في زمان تزداد فيه نسبة خيانة الأزواج لزوجاتهم بسبب كثرة الإغراءات خارج الأسرة وازدياد الاختلاط بين الجنسين. وهي بحاجة للعقيدة لتواجه بها ظلم الرجل واستبداده إذا ما وقع.

أما العوارض الطبيعية التي تصيب المرأة من حيض ونفاس وحمل وولادة، فلا ريب أن العقيدة مصدر لا ينضب للصبر والمعنويات العالية التي تحتاجها المرأة في كل هذه الحالات، وكذلك إن كانت بها عاهة أو كانت قبيحة المنظر.

إن للعقيدة أثراً بالغاً في صناعة النفسية والعقلية، وبالتالي في التأثير في السلوك والتصرفات: ولنأخذ مثالا على ذلك امرأتين في سنّ واحدة إحداهن تؤمن بأن الزواج قدر من الله وتؤمن بأنه إن كان قد قدر الله لها الزواج فسيتمّ وإلا فلن يتحقق، وأنه إذا لم يُقدّر لها الزواج فإنها تحسن الظن بالله. إن عقيدة هذه المرأة تنعكس على نفسياتها فتجعلها مترنة مستقرة غير حزينة ولا مهمومة إذا تأخر قطار الزواج معترزة بأنوثتها راضية مطمئنة، ومثل هذه النفسية السوية تظهر في سلوكها فلا تتبرج أو تبعد الاختلاط في مجتمعات الرجال

تعرض نفسها لعلها تصادف نظرة إعجاب من رجل فتتحول فيه إلى رغبة في الزواج منها.

أما الأخرى فإن عدم استقرار عقيدة القدر في نفسيتها تجعلها مهمومة وحزينة ومضطربة وخائفة من المستقبل ومن العنس، وبالتالي فإن سلوكها يتأثر بنفسياتها تلك، فتراها تخرج متبرجة لتختلط بالرجال هنا وهناك توزع الابتسامات عليهم باذلة جهدها لإغرائهم في سبيل الحصول على زوج.

ولا ريب أن عقيدة المرأة لا يقتصر أثرها على المرأة نفسها بل يشمل المجتمع كله. وقد أشرت إلى دور المرأة في تربية الأجيال وصنع الرجال، وأنا الآن أبين شيئاً من أثر عقيدة الزوجة على سلوك زوجها، فإن المسلمة صاحبة العقيدة الثابتة في أن الرزق من الله خير عون لزوجها على تحمل الشدائد واجتتاب الرزق الحرام مهما كان الثمن. وأما المرأة الضعيفة العقيدة واليقين فهي تكون ضعيفة التحمل للشدائد والفاقة، ولذا فإنها سرعان ما تدفع زوجها تحت ضغوط متواصلة للرشوة أو سرقة المال العام في سبيل تلبية رغباتها المادية، فيما يكون له الأثر في إفساد الزوج وإصابة المجتمع بالفساد.

والمرأة بحاجة لعقيدة صحيحة ثابتة لتعلو على النظرة الدونية من كثير من الرجال في أنحاء من العالم الإسلامي. فهي إذا تقاعلت مع آيات القرآن الكريم التي تؤكد شمول تكريم بني آدم للرجال والنساء، ومع حقائق الشرع عن المرأة، لم تعد تلقي بالاً لمثل تلك النظرة الدونية.

من آثار جهل المرأة بالعقيدة الصحيحة:

إن المرء ليتألم حينما يلاحظ في هذا الزمن صناعة الرجال ومربية الأجيال بدلا من امثالها لمقتضيات التوحيد، منصرفة للشركات المختلفة تؤمن بها وتقبل عليها وتنفق أموالا طائلة في التعامل مع السحرة والعرافين لعلاج العقم أو إنجاب الذكور أو سحر الزوج حتى لا ينصرف عنها ويتزوج بأخرى.

وإننا لتألم ونحن نرى عديداً من المسلمات بمن فيهن كثير من المتعلمات يتشوقن ويسعين لمعرفة ما في الغيب عبر الأبراج والودع وقراءة الفتنجان والضرب بالرمل والاستغاثة بأصحاب القبور والأضرحة.

إن كل ما أشرت إليه آنفا يوضح مدى أهمية العقيدة في حاضر المرأة المسلمة ومستقبلها فإن كنا فعلا حريصين على بناء وعي المرأة المسلمة وشخصيتها، ووعي الأمة وشخصيتها، فلا بد من التركيز على عقيدة المرأة، كي تتخلص من خرافات وأوهام وحتى تستقيم نفسياتها وتفكيرها فتدفع عن نفسها كل آثار المجتمع السلبية وتمكن من بناء الرجال والأجيال فيكون حقا ما يقال "وراء كل رجل عظيم امرأة".

العقيدة مصدر الوعي الأول:

لقد أشرت آنفا إلى أن سلاح المرأة هو الوعي وأنه لا وعي دون عقيدة التوحيد، فلا سلاح للمرأة إلا بالعقيدة والتوحيد وبهما تصبح واعية. والوعي ضرورة لكل امرأة مسلمة في هذا الزمان الذي

كثر فيه المتاجرون بالمرأة من المستهترين بدورها العظيم في بناء الأمة، والذين لا يريدونها إلا سكرتيرة عند مدير أو بائعة في متجر أو عارضة للأزياء، كل ذلك باسم الدفاع عن المرأة وحريتها. وهذه الحملة لإخراج المرأة من دينها منظمة ومدعومة وتستعمل فيها أبحاث الأساليب النفسية. ولا أدل على خطرها من حملة تزيين المنكرات التي استطاعت بعض الجهات ترسيخها كوصف الفساد بالتحريم والزنا بالحرية والالتزام بالتعصب والتفوق.

لهذا كله ولغيره - مما لا يتسع المجال لذكره - فإن من حق كل فتاة على أهلها أن يغرّسوا قيم التوحيد والعقيدة في نفسها منذ الصغر، وأن يكونوا قدوة لما يعظون به ابنتهم، وأن لا يكون همهم تزويجها لرجل غني أو وجيه، وأن يكون جل أحاديثهم حول قيم الإسلام وعقيدته، لأنه إن غلب على كلامهم المستوى المادي والقيم المادية غافلين عما تحتاجه المرأة في مستقبلها من قيم تستعين بها على مسؤوليات الزواج وما تحمله الحياة من معاناة، فإنهم يكونون بذلك قد حجّبوا عن ابنتهم ما تحتاجه وتفيد منه، وزودوها بما هي عنه غنية وبما لا يعينها في مستقبل الأيام على تحمل أدنى المسؤوليات، لعدم بلوغها سن الرشد، فالبلوغ نوعان جسدي ونفسي. وليست كل من بلغت سن الرشد جسدياً تكون بلغت سن الرشد نفسياً.

هذا بإيجاز ما ينبغي أن تقدمه الأمة بعامة والأسرة بخاصة للمرأة إذا أرادت للمرأة أن لا يقتصر دورها على المحافظة على بقاء

النوع بل يتطور لتكون إحدى أهم غاياته ترقية النوع. وكما يقول جودت سعيد: "من عوامل أو أسباب العطالة أو الكلالة (الضعف) التي يعيشها مجتمعنا والتي تبرز كأوضح ما يكون في جانب النساء هو: (الجو الثقافي) الذي يحدد مهمة النساء في حدود معينة بحيث لا يتوقع الأخ أو الأب أو الزوج منها غير تلك المهمة المعينة المحدودة. وأن لا يخطر في بالها هي غير ذلك، فكأن وظائفها كلها حصرت واحتزلت في إمكانية محدودة. وهذه المهمة المعينة يمكن أن نوجزها في كلمة واحدة هي "مهمة المحافظة على بقاء النوع لا ترقية النوع"^(٣).

الخرافة عدو للعقيدة الصحيحة:

إن العلاقة بين شيوع البدع والخرافات وبين جهل المسلمين بدينهم علاقة طردية، فكلما ازداد الجهل بالدين ازداد سلطان الخرافات والبدع على المسلمين. وعندما يغيب التصور الصحيح للتوحيد والعقيدة تحل الخرافات محل التصورات الصحيحة في الأذهان وتنعكس على تصرفات الأفراد وسلوكهم وأفعالهم. وإنه وإن كان حديثنا هذا عن الخرافات والبدع الشائعة بين النساء، إلا أن هذا لا يعني أن المرأة وحدها هي التي أصيبت بهذا الداء فكثير من قطاعات الأمة الإسلامية لا تزال تعاني منه. إلا أنه نظراً لخطورة الخرافة والبدعة على المرأة المسلمة باعتبارها زوجة وأماً صانعة للرجال ومربية للأجيال، رأينا أن نخص هذا الموضوع ببحث قصير ليس الغرض منه حصر كل ما هو شائع بين المسلمات من بدع

وخرافات، وإنما الغاية منه ضرب بعض الأمثلة للتنبه على خطورة الأمر.

وقبل أن نبدأ بسرد أمثلة توضح هذا الخطر الداهم فإننا نلفت النظر إلى أن شيوع هذه الخرافات وإن كان في الأرياف أكثر منه في المدن، إلا أن هذا لا يعني خلو المدن منها. وإن هذه الأوهام التي ما أنزل الله بها من سلطان، وإن كانت شائعة بنسبة أكبر بين الأميِّات، إلا أن هذا لا يعني أن كثيراً من المتعلمات والمتفقات لا يعتقدن هذه الخرافات ويذهبن للعرافين وغيرهم لغاية أو لأخرى.

وسيتبين لنا فيما يأتي أن الحلّ الناجح الوحيد لإزالة الأوهام والخرافات من أذهان كثير من المسلمات هو التعليم الديني النافع الصحيح، فالجهل سبب كل هذه البلايا. وهذه مهمة العلماء، والخطباء بالتركيز على هذا الموضوع معظم أيام السنة وتصحيح عقائد الناس، فالعقيدة الصحيحة أساس كل خير يرتجى للمسلمين، وهي الخطوة الأولى الأساسية نحو أي تصويب يزداد لأوضاع المسلمين بعامة وللمرأة بخاصة. وفيما يأتي جولة سريعة نعرض فيها أمثلة عما هو منتشر فعلا (وخاصة في بلاد الشام) بين كثير من المسلمات اليوم.

١- إن كل امرأة خلقت من ضلع زوجها. وليس هذا صحيحا فحواء فقط هي التي خلقت من آدم كما قال تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾^(٤).

- ٢- أن الوفاق والاتفاق بين كل أختين يكاد يكون مستحيلا. ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم منّر على أختين فسلم عليهما فلم تردا عليه السلام فدعا عليهما بعدم الاتفاق.
- ٣- أن السلحفاة أصلها امرأة استعارت من جاريتها شيئا وأنكرته فمسخت سلحفاة.
- ٤- ترك المرأة كنس البيت عقب سفر أحد أفراد العائلة مخافة عدم عودة المسافر، وترك كنس المنزل ليلا مخافة الفقر أو إيذاء الجن.
- ٥- من النساء من لا تخرج من بيتها بعد غروب الشمس أي شئ من أغراض المنزل تعيره لجاريتها. لأن من فعلت ذلك قد يخرج زوجها من البيت بموت أو بطلاق أو بغيره ولا يعود.
- ٦- ومن النساء في الأردن من لا تمتشط أمام زوجها أو أخيها ولا تصلي أمام أحد من الرجال الأجانب. ولو كانت صلاة المرأة أمام الأجنبي غير جائزة فما حكم صلاة النساء في المسجد الحرام!!
- ٧- ومنهن من تضع لطفلها تيممة ليعيش. وفي مصر من تذهب إلى القسيس بماري جرجس أو العريان بحلوان أو غيرها تطلب تيممة وقاية لأولادها من الحسد والهم والحزن^(٤). إن الحصول على التعاويذ يستلزم الذهاب إلى الكهان والعرافين، هؤلاء الذين يسمون زورا وبهتانا باسم الشيوخ. وعمل كثير من هؤلاء لا يقتصر على كتابة التمام بل يصنعون الأدوية فهم

أطباء شعبيون يداوون النفس والجسد معا. فمن طالبة تعويذة لحصول
رضاء زوجها عنها. وأخرى يصنع لها "الشيخ" دواء لعلاج العقم
وهكذا.

أما خرافات الزواج وبدعه فهي كثيرة ابتداء من احتساب
الأبراج بين الخاطبين للتأكد من مناسبتها لبعضهما. وفي الأردن
عند كثير من الناس يؤجل عقد الزواج حتى تنقضي الفترة بين عيد
الفطر وعيد الأضحى، لأن أي زواج في هذه الفترة نتيجه الفشل
والخسران.

وفي بلدان أخرى تفرض البكارة بالأصبع ويُطاف بقميص
العرس ملوثا بدم البكارة فيراه أهل الزوجة ويفتخرون ببكارة ابنتهم.
وهناك من يعرض زوجته قبل الدخول بها على امرأة كبيرة لتفحصها
وتتأكد من بكارتها. وكثيرا ما يكون من جهاز العروس تمثال غلام
جميل تنتظر إليه حتى إذا ما حملت وولدت جاء الولد جميلا على
صورة التمثال.

أما الحرص على محبة الزوج بغير الطرق الشرعية أو العقلية
فكثيرة. فبدلا من الود والطاعة للزوج ومعرفة ما يكرهه واجتنابه وما
يجبه وعمله، تعتمد كثير من النسوة إلى تعليق مصحف في رقبتها أو
عمل تميمة. ومن ذلك أن تدخل العروس من بين رجلي أم زوجها
التي تقف بباب بيت الزوجية مباحدة بين رجليها فتمر العروس من
تحتها لتعيش مطيعة لزوجها محبة له ولأمه.

أما المطلقة ثلاثاً التي تريد الرجوع لزوجها ويريدها زوجها فإنها إذا ولدت ذكراً تحل لزوجها من غير حاجة لأن تنكح زوجها غيره.

وللحيض خرافاته وبدعه، فمن ذلك أن الفتاة عند بلوغها تؤمر باحتضان نخلة أو زير لتسمن ويتموا لحمها ويزداد. ولا يسمح للحائض أن تدخل المقبرة ولا أن تذبح طيراً ولا غيره حتى تطهر. وبعض النساء لا يأكلن القمح وهن حائضات. ومن الناس من يعتقد أن الحائض إذا مرت في مزارع الباذنجان أحرقتها. ومنهم من يعتقد أنها إذا دخلت على من عينه رمّد ذهب بصره^(١). ومما لا يجوز للحائض فعله شرعاً صيام رمضان وتأخير الغسل والصلاة إذا طهرت آخر النهار إلى صباح اليوم التالي مما هو شائع بين كثير من النساء.

وأما العقم فإن علاجه يكون بصعود العقيم على مذبة المسجد أو الذهاب لزيارة أضرحة الأولياء. وأحياناً يفتح لها الضريح وتدخل رأسها فيه. وأما النسوة اللواتي لا يستطعن الوصول لهذه الأضرحة لبعث الشقة فإنهن يعثن برسائل للضريح يشرحن مشاكلهن ويسألن العون من صاحب القبر.

ومن النساء اللواتي أصبن بالعقم تتخطى الميت سبع مرات لتحمل. ومنهن من إذا مات لها ولد ودفن فتأخر حملها بعد ذلك - تذهب لقبره فتنبشه وتعذل وضعه في القبر لاعتقادها أن تأخر حملها كان بسبب وضعه على جهة معينة. أما نساء أخريات فإنهن يمتطين

بعض قبور الصالحين تحك فرجها بالقبر لتحمل. تجد ذلك في بعض نواحي الريف المصري^(٧).

والموت مناسبة لكثير من البدع والخرافات عند كثير من المسلمات. فالحامل إذا مات زوجها تمر تحت تابوته كي تُثبت حملها منه. وإذا مات الرجل فإن المرأة لا تمس التراب ولا ترى الشمس ولا القمر حتى تنقضي عدتها.

وفي بعض البلدان يُنصبُ حجران على قبر كل امرأة تميزاً له عن قبور الرجال. وفي بلدان أخرى يرش الماء على قبر الزوجة المتوفاة عن زوجها الذي تزوج بعدها حتى تنطفي حرارة غيرتها.

أما المخالفات الشرعية التي تحدث عند زيارة النساء للقبور فكثيرة. ولعل الحيلولة دونها هي الحكمة من وراء نهْي رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء عن الإكثار من زيارة القبور فقد صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور^(٨) وفي العراق مثل شائع: "راحت على المقبرة تترحم رجعت من المقبرة تتوحم".

ومن بدع النفاس وخرافته الاعتقاد بأن إدخال اللحم أو الباذنجان أو البلح الأحمر على النفساء يمنع نزول اللبن من صدرها. ومن الناس من يتشام ويتطير من دخول نفساء على نفساء أو حائض على نفساء، وأن ذلك يسبب مرض الثانية، ومنهم من يعتقد أن الأم إذا فارقت موضع ولادتها أسبوعاً فإن الجن قد يخطفون المولود. وأنه إذا مرض المولود عقب ذلك، فإن السبب هو الجن. ومن تلك الخرافات أنه ينبغي على من ترمي المشيمة أن تضحك عند رميها

وإلا عاش المولود حزينا عابس الوجه. ويُفضّل إلقاؤها في مياه جارية. ومن النساء من تسمي ابنها اسما قبيحا مثل "خية" و "جرو" دفعا لضرر الحسد عنه أو تسميه باسم ولي من الأولياء، ليدفع الولي عنه الضرر.

ما سبق ليس سوى أمثلة لبعض ما هو شائع في أنحاء من العالم الإسلامي. ولا أشك أن هناك بدعاً وخرافات وأوهاما أخرى منتشرة في أنحاء أخرى من عالمتنا. وأنها وإن اختلفت وتباينت من بلد إلى بلد، لكن يظل سببها واحداً وهو غياب العقيدة الصحيحة والمفهوم الصحيح للتوحيد عن أذهان النساء. ولا ريب أن خوف المرأة من المستقبل يساعد على شيوع المفاهيم والأفكار الخاطئة. ولا علاج للخوف كالتوحيد والثقة بالله والتوكل عليه وحده، واعتقاد أن الضر والنفع بيده وحده.

ومن جهة أخرى فإن كتباً معينة ساهمت إلى حد ما في شيوع الخرافة والبدع وضرور السحر المختلفة فينبغي مراقبة المطبوعات حرصاً على وعي الرجل والمرأة. وأضرب مثالا على الكتب الضارة "الرحمة في الطب والحكمة" المملوءة شعوذة وسحراً والمنسوب زورا وبهتاناً للسيوطي رحمه الله. وكما ينبغي اتلاف الكتب الضارة ومنع تداولها، فإنه ينبغي العمل على منع السحرة والكهان المعروفين "بالشيوخ" من مزاولة أعمالهم ووقف نشر القسم الخاص بالأبراج في الصحف اليومية. وقبل هذا وذلك أن ينهض

العلماء لنشر العقيدة الصحيحة والتوحيد، فإنهما الضمانتان اللتان تحفظان على الأمة دينها ووعيتها وشخصيتها وتفكيرها السليم.

إن وعي المرأة بدينها هو الأساس لأي تقدم تريد المرأة أن تحققه، وإن جهلها بأحكام دينها هو سبب كل تخلف نزل بها وكل ظلم لحقها، وإذا كان إبعاد الإسلام عن الواقع يلحق التأخر والظلم والمعاناة بكل أبناء الأمة، فإن المرأة أكثر الناس نصيباً من ذلك كله إذا ظل الإسلام مُبعَداً عن واقع الحياة لذا فمن الطبيعي والمنطقي أن تتقدم المرأة الصفوف الداعية لاستئناف الحياة الإسلامية. ومن العجيب الغريب أن نرى أحيانا المرأة تتصدر الصفوف المعادية للإسلام في بعض أنحاء العالم الإسلامي مُطالبَة بشكل غير مباشر أو مباشر أحيانا بالتححرر من فضائل الإسلام وتعاليمه.

من آثار انحراف المسلمين عن عقيدتهم على المرأة:

إن جهل المسلمين بعقيدتهم وغياب صورتها الأصلية عنهم هو أهم سبب فيما يُرتكب من أخطاء، وأن ذلك واضح في مواقف كثير منهم نحو المرأة وذلك ظاهر في عديد من مواقفهم التي منها:

١- النظرة الدونية للمطلقة والأرملة على الرغم من أنه ليست كل مطلقة مخطئة. ذلك أنه قد يكون مُطلقها قد ظلمها. أما الأرملة فلا ذنب لها في وفاة زوجها. لكن هذه الحقائق غير مفهومة في كثير من مجتمعاتنا. وهذا منافي لتكريم الإسلام للإنسان بعامة وللمسلم بخاصة، وهو منافي أيضا لمبدأ الكفاءة في الزواج الذي يقوم أساساً على الدين. فكم من

مطلقة أو أرملة تفوق في أخلاقها وطبائعها كثيراً من الأبيكار. أما أن يُنظر إلى الأرملة أو المطلقة كما يُنظر إلى المتاع المستعمل الذي تقلَّ قيمته عن المتاع الجديد فهذا مما ياباه الدين.

٢- زواج البدل: وله أوجه متعددة جميعها محظور، منها أن يزوّج رجل موليّته لرجل آخر على أن يزوجه هذا الآخر موليّته، فيجعل زواج كل منهما شرطاً في زواج الآخر. وسواء كان في العقد لكل منهما مهرٌ أو لم يكن فإن ذلك محظور وهذا هو نكاح الشغار الذي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه^(٩).

٣- الاعتداء على مهر المرأة كله أو بعضه وسلبها إياه كرها أو تخجلاً من قبل وليّها أو الزوج. فهذا ليس مخالفاً للمروءة وعفة النفس فحسب وإنما لشرع الله قال تعالى: ﴿وَأْتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ بِحَلَّةٍ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾^(١٠).

٤- حرمان المرأة من نصيبها من الميراث كله أو بعضه كرها وإجباراً أو تخجلاً. ولذلك مظاهر متعدّدة منها لجوء كثير من الآباء قبل وفاتهم إلى تسجيل كافة ممتلكاتهم بأسماء أبنائهم الذكور خوفاً من انتقال بعضها للبنات وبخاصة المتزوّجات من أغراب. وفي حالات موت الأب دون نقل ممتلكاته لأبنائه الذكور، فإن كثيراً من الإخوة يعملون

جاهدين لتحقيق ما يعدونه حقاً لهم بطرق متعدّدة، منها مقاطعة أخواتهم المتزوجات، ومنع غير المتزوجة من الزواج حتى تنازل عن حصتها من الإرث. وقد يطول ذلك في كثير من الحالات، فلا يُقسّم الإرث بانتظار تنازل المرأة عن حقّها، وبخاصة إذا كان الإرث أرضاً.

٥- التفريق في الفساد بين الرجل والمرأة، فلا مساواة في النظرة عند كثير من المجتمعات المسلمة إلى الفاسد والفاسدة. فالرجل لا يعيبه شيء مهما صنع، أما المرأة فإنه يعيبها أي شيء، ومن هنا ضربت الأمثال العامية في تكريس هذه القيمة المغلوطة فقول: "عار النساء باق"، وقيل: "البنات همهن للّمات".

٦- سوء تصرف الولي بولايته على المرأة عند تزويجها، وذلك بتزويجها لغني طمعاً في غناه أو بإكراهها على الزواج ممن لا تريده، أو بمنع زواجها من كفو ترغّب في الزواج منه، أو بالمبالغة في المهر مما ينقّر الزوج الكفو، أو بتزويجها بكبير في السن طمعاً في منصبه. وهكذا فإن مصلحة المرأة في هذه الحالات غير معتبرة. لذا فقد اشترط العلماء شروطاً معينة في الولي تتحقق معها الغاية من الولاية على المرأة وهي أولاً وأخيراً مصلحتها، فكان من شروط الولي الذكورة لأنه لا يعرف الرجل كالرجل والعدالة حتى يتقي الله في موليته، والبلوغ والعقل، إلى غير ذلك.

وفي مناطق معينة ليس للزوجة ولا لوليها حق في رفض زواج ابن العم، فيتزوج ابن العم بنت عمه رغما عنها وعن وليها دون أن يجزأ أحد على الاعتراض. وفي الكويت مثلا يسمون هذا "حيرة" يقولون فلانة حيرة فلانة.

٧- سوء استعمال الرجل حق القوامة على المرأة. فالله تعالى جعل القوامة للرجل على المرأة، وجعل للرجال على النساء درجة، إلا أنه جل شأنه أيضا أمر بمعاشرتهن بالمعروف فقال: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(١١) وقال: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾^(١٢). وقال صلى الله عليه وسلم: "واستوصوا بالنساء خيرا". ولا ريب أن القوامة واجب على الرجل أكثر من كونها حقا له. ونجاح الرجل في هذا الواجب يعتمد على حسن إدارته للأسرة بالشورى والمعروف والإحسان.

٨- المبالغة في عقوبة المرأة إذا أذنبت والزيادة في ذلك على ما شرعه الله. من ذلك قتلها إذا زنت. وفي كثير من الحالات دون أن تتأكد التهمة، فيقدم الرجل على قتل أخته أو أخته لمجرد الإشاعة. ومعلوم أن البكر الزانية لا تستحق القتل، قال صلى الله عليه وسلم: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة"^(١٣). لذا فلا يصح الاحتجاج بالدفاع عن الشرف وحماية العرض، مما هو

شائع في كثير من المجتمعات البدوية، فحكم الإسلام فوق عواطف الأفراد وانفعالاتهم.

التفرقة بين الأبناء والبنات في المعاملة سبجة لاختلاف النظرة نحو الذكر والأنثى. وتجد ذلك ظاهراً في مواقف ومناسبات شتى ابتداء من الولادة، حتى أن كثيراً من المسلمين لا يهتنون بعضهم بعضاً عند ولادة البنت. وفي بعض المجتمعات الإسلامية نجد مظاهر الحزن والتعزية عند وفاة امرأة أقل منها عند وفاة رجل. وقد تمثل ذلك في بعض الأمثال العامة كقولهم: "حياة براسين ولا بنات ثنتين". "دليل ابنك يغنيك ودل بنتك بتخزيك" ومن المسلمين من يلوم المرأة إنجابها للبنات. وإذا كانت المرأة لا تلد إلا البنات تزوج زوجها أخرى لتلد له ذكراً. ولا شك أن تفضيل الأبناء على البنات يتسبب في كره البنت لأبيها وإخوانها وحقداء عليهم.

١٠- ظلم الرجل لإحدى زوجاته، والله تعالى أباح تعدد الزوجات لكنه حرم الظلم. ولعل حالات الظلم الشائعة بين المسلمين وأحياناً كثيرة بين مِمَّن يُعْرِفون بتدينهم، هي التي دفعت كثيراً من النساء إلى مهاجمة التعدد! فقلة الأمثلة الصحيحة العملية للعدل بين الزوجات تسببت في الخلط بين التعدد الذي أباحه الشرع والظلم الذي حرمه.

١١- إلقاء المسؤولية على المرأة عند فساد الأبناء وفشلهم ونسبة الفضل للأب عند نجاح الأبناء. فكثيراً ما نسمع الآباء يقولون

معاتين زوجاتهم: انظري ماذا فعل ابنك أو ابنتك. ومن هذا الباب أيضا تحميل الزوجة المسؤولية عند وقوع المصائب، فترى كثيراً من الرجال يعزرو مشاكلة ومصائبه إلى زوجته وإلى الزواج.

١٢- مضايقة الأهل لابنتهم إذا كبرت ولم تتزوج ولومهم لها وتمني سرعة زواجها، مما يشكل عبئا آخر عليها يضاف إلى ما تشعر به نفسها من هم وقلق لتأخر زواجها.

١٣- تعبير الأرملة إذا ما تزوجت ولو بعد انقضاء عدتها وبخاصة إذا لها أطفال من زوجها المتوفى والتشديد عليها في ذلك. حتى أن الأرمال في بعض البلدان الإسلامية يعزفن عن الزواج ولا يُفكرن فيه أبداً. وفي بلدان أخرى إذا تزوجت الأرملة فإنها لا ترث زوجها.

١٤- إهمال رأي المرأة وعدم مشاورتها حتى في أمور تخصها. والله تعالى وإن أعطى القوامه للرجال على النساء وجعل القرار الأخير بيد الرجل في أكثر الحالات، إلا أنه أثنى على المؤمنين بقوله ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ يَنْهَمُ﴾^(١٤) وأن احتقار رأي المرأة وإهماله يتجسد بالمثل العامي الشائع "شاورهن واخلفوا شورهن".

١٥- النظر إلى مسألة تعدد الزوجات بمنظور غربي غير إسلامي، إذ يُنظر إلى من يتزوج بأكثر من واحدة على أنه ارتكب عملاً بشعاً مستتكرًا حتى ضربوا الأمثال لذلك فقالوا "إذا بدك

تجيب غراب اليبين تزوج اثنتين". وقد أدى ذلك إلى ظلم الرجل وظلم كثير من النساء أيضاً. فهل من صالح المرأة أن تبقى عانسا طيلة حياتها أم تكون زوجة ثانية أو ثالثة؟ بل إن بعض النساء تحت الضغط العام للمجتمع ترفض أن تستمر في العيش مع زوجها إذا تزوج عليها وتصرّ على الطلاق فتعيش بقية حياتها مطلقة على الرغم من نظرة المجتمع الإسلامي المعاصر نحو المطلقة، ويتفرّق الزوجان وتتحطم الأسرة والأولاد.

١٦- الختان للمرأة: يظن كثير من المسلمين وبخاصة في الأرياف وفي بلاد كمصر والسودان أن الختان للمرأة واجب. وفي السودان مثلاً هناك انواع ثلاثة من ختان المرأة.

أ- الختان الفرعوني - وقد شاع لزمن طويل ولكنه الآن قليل. وهو نوع خطر قد يؤدي إلى الوفاة أو إلى أمراض خطيرة أو إلى صعوبات في الولادة وتقدر نسبته في السودان بـ ١٥٪.

ب- الختان سنة ثقيلة: وهو أخف من الفرعوني لكنه سيء أيضاً.

ج- الختان سنة خفيفة: وهو أخف أنواع ختان المرأة ضرراً وهو الخفض الذي شرعه الإسلام للمرأة بقوله صلى الله عليه وسلم: "أخفسي ولا تنهكي فإنه انظر للوجه وأحظي عند الزوج"^(١٥) أي لا تبالغي في

استقصاء محل الختان بالقطع بل أبقى بعض ذلك
الموقع. والصواب أن الختان وإن كان واجبا بحق
الرجال، إلا أنه ليس سنة في حق جميع النساء وإنما
مختلف الحكم من امرأة لأخرى، فمن كانت لها
حاجة في الختان فإنها تُختن وإلا فلا، وهذا يقرره
الطبيب.

١٧- عدم تزويج المرأة إلا لأحد أبناء العشيرة. وهذا الأمر يكاد
يكون شائعا في دول الخليج العربي. ولعل السبب في شيوعه
يعود إلى اجتهاد بعض الفقهاء في موضوع الكفاءة في
النسب، فقد قال به كثير منهم. وحيث أن كل قبيلة تعتر
بنسبها ولا ترى غيرها مكافئا لها في النسب فلا تتزوج ولا
تزوج غيرها. والحق أن الكفاءة المعتبرة هي الكفاءة في
الدين فحسب.

١٨- عادات الحداد والعدة السيئة المخالفة للشريعة، فمن النساء
من لا تلتزم بالحداد والعدة بعد وفاة زوجها وكثير من النسوة
يبالغن في عادات الحداد فمنهن من تغطي وجهها فلا يراها
أحد. وفي كثير من البلدان تطول مدة الحداد لسنوات.

ومن النساء من تحدّ على زوجها بلباس أبيض ولا
تدري أن ذلك تقليد للهندوسيات، ومنهن من تلتزم اللون
الأسود وهذا وذلك مخالف للشرع، ومنهن من تقص شعرها
... إلى غير ذلك من أوجه الحداد غير المشروع الذي فيه

مخالفة للشرع وهضم لحق الزوج إذا كان المتوفى قريب المرأة. ومن عادات الحداد غير الإسلامي الشائعة في منطقة الخليج حتى الآن أن المتوفى عنها زوجها إذا نظرت إلى رجل وجب عليها أن تغتسل، وأنه لا يجوز لها أن تنظر إلى القمر ولا تلمس يدها الملح والبهارات ولا تلمس رجلها التراب. وعندما تنقضي عدتها فينبغي أن تؤخذ وهي مغماة العينين إلى البحر.

١٩- في بعض المجتمعات الإسلامية لا يسمح للحائض أن تطهر ولا أن تغسل آنية الطعام أو أن تؤاكل غيرها. ولا ريب أن هذا قد تسرّب إلينا من اليهود. وهناك من يمنع الحائض والنفساء من الدخول على الميت والمكث في الغرفة المسجى فيها، فأين هذا مما روته عائشة، قالت: كنت أتعرق العظم (أي تأكل اللحم اللاصق بالعظم بالقم مباشرة) وأنا حائض، فيأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فمه حيث كان فمي. وأشرب في الإناء فيأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فمه حيث كان فمي وأنا حائض" (١٦) وعن عبدالله بن سعد قال: "سألت رسول الله عن مواكلة الحائض، فقال: وَآكِلْهَا" (١٧).

٢٠- معاملة العقيم التي لا تنجب معاملة قاسية وكذلك من لا تنجب إلا البنات فإن هذه وتلك تتعرضان في كثير من العائلات لحالات نفسية قاسية من الزوج ومن أهله.

٢١- ومن العادات المخالفة للإسلام والتي تُظلم فيها المرأة وأهلها إيجاب دفع بعض نفقات الزواج على أهل الزوجة وإلا لن يتقدّم رجل لزواجها. وهذا أمر شائع في بلاد كالهند وباكستان ومصر. وهو في الأصل عادة هندوسية انتقلت إلى المسلمين في شبه القارة الهندية ومنها إلى بعض البلدان كمصر. ومن المسلمين في باكستان من يشترط على أهل المرأة بيتاً. وقد تسببت هذه العادة السيئة في أن يظلّ قطاع واسع من الفتيات الفقيرات دون زواج. والله تعالى أوجب المهر والنفقة على الرجل ولم يوجب جزءاً منه على المرأة. وقد دفعت هذه العادات المرأة للعمل خارج البيت فيما ترغب فيه ومالا ترغب فيه، مما أثقل كاهلها واضطرّها لمزاحمة الرجال والاختلاط بهم لتأمين مستقبلها في الزواج. كما أن هذه العادة لا تشكل عبئاً مادياً على أهل المرأة بل عبئاً نفسياً، وبخاصة إذا كان عند الأهل أكثر من بنت وكانوا فقراء معوزين.

٢٢- وتعاني بعض النساء من ضعف شخصية الزوج أمام أمّه أو أبيه فيُسيّر أحدهما حياته. ومن هنا فإنه من حق المرأة على المجتمع أن يُولي الرجال تربيةً خاصة في استقلال الشخصية وتحمل المسؤولية حتى لا تُظلم المرأة بتحملها نتائج تربية خاطئة لبعض الرجال.

٢٣- ومن الرجال من لا يرحم امرأته في الحمل والولادة ولو كانت مريضة يضر بها الحمل، فتؤدي كثرة الحمل والولادة وما يستلزمه إنجاب الأطفال من التربية والعناية إلى إلحاق الضرر بها بقية عمرها.

٢٤- ومن الصفات الشائعة بين الرجال في عالمنا الإسلامي عدم استعداد الزوج لمعاونة زوجته في المنزل. والحق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخدم نفسه في منزله. وعمل الزوج في المنزل ذو شقين، عندما لا تكون زوجته بحاجة لمساعدة فيقوم عندئذ على خدمة ما يخصه من طلاء نعليه وترتيب ما يخصه من ملابسه عند خلعها وما شابه ذلك دون أن يكون عالة على أهله. وعندما تمرض زوجته أو تكون في حالة ولادة أو ازدحام الضيوف فلا بد أن يشارك في إعداد الطعام وما شابهه. فهذا لا يمس بقوامته؛ لكن للأسف فإن كثيرا من الرجال يفترضون أن تتصرف معهم زوجاتهم تماما كما كانت تتصرف معهم أمهاتهم من خدمة وعناية فائقة.

إن تصويب وضع المرأة وفق شريعة الله وإعادة الأمور إلى نصابها يقتضى تصويب التصور ومعرفة وضع المرأة وحقوقها وواجباتها بدقّة وفق أحكام الإسلام الصحيح. ولتحقيق ذلك لا بد من اجتماع النص الصحيح والفهم الصحيح. أما النصوص فهي الآيات والأحاديث الصحيحة، وأما الفهم الصحيح فهو تفسير القرآن بالقرآن وبالسنّة، وتفسير السنة بالقرآن وبالسنّة، وهو كل فهم

لا يصطدم مع نص، ذلك أن كل فهم صادم نصا صحيحا فهو فهم غير صحيح.

إن صورة المرأة في الإسلام صورة ناصعة لا نظير لها. وإنه لمن المحزن حقا أن معظم المسلمين يجهلون تفاصيل هذه الصورة، مع أنهم يرددون صباح مساء هذه الصورة من جهة، وهم يتصرفون بغير ما يريده الإسلام من جهة أخرى، ونحن الآن لسنا مطالبين برسم صورة جديدة في الإسلام. وكل ما هو مطلوب منا أن نزيل الغبار عن الصورة الأصلية القديمة وإعادتها جديدة كما جاءت في الكتاب والسنة. وهذا هو معنى التجديد في الإسلام، إذ معناه الرجوع إلى الإسلام كما كان جديدا عند ابتدائه، أو قل كشف الغطاء عن القديم الأصيل وإظهاره للناس كما قال صلى الله عليه وسلم: "إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء، قيل من يا رسول الله؟ قال: الذين يصلحون إذا فسد الناس" (١٨). وكما ألمح إلى ذلك الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه إذ قال: "اتبعوا ولا تبدعوا، فقد كفيتم. عليكم بالأمر العتيق" وكما قال الإمام مالك رضي الله عنه: "لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا".

إننا لا ننكر أن كثيرا من التقاليد والعادات مجحفة بحق المرأة، وما نكره أن تنسب هذه العادات والتقاليد للإسلام، والإسلام منها بريء. فمثلا التمييز بين الولد والبنت في الأسرة العربية قضية

منتشرة الآن، وهي من التقاليد التي جاء الإسلام ليقضي عليها ويحسبها من أصولها.

إنه إن كان هناك من ظلم نزل بالمرأة فسيبه المسلمون لا الإسلام، والمسلمون وتصرفاتهم لا يمكن أن تكون حجة على دين الله وشريعته، وإنما هي حجة على أصحابها، فرسالة السماء جاءت لإقامة العدل بين الناس دون تمييز بين رجل وامرأة، قال تعالى ﴿وَأْمُرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾^(١٩).

هوامش البحث

- ١- أخرجه أبو داؤد في سننه، كتاب اللباس، حديث رقم ٣٥٧٦.
- ٢- أخرجه البخاري في كتاب اللباس ٥٤٣٥، وفي الحدود ٦٣٣١، بلفظ والمترجلات من النساء. وأخرجه الترمذي في كتاب الأدب ٢٧٠٨، وأبو داؤد في اللباس ٣٥٧٤، وابن ماجه في النكاح ١٨٩٤، وأحمد في المسند ٢١٧٧، ٢٩٠١.
- ٣- جودت سعيد، "الإنسان حين يكون كلاً وحين يكون عدلاً" دار القلم، دمشق، ١٩٧٥م، ص: ٥٠.
- ٤- سورة النساء، آية: ١.
- ٥- محمد عبدالسلام الشقيري، السنن والمبتدعات، بيروت، دار الكتاب العلمية، ١٩٨٠م، ص: ٢٢ - ٢٧.
- ٦- المصدر السابق.
- ٧- المصدر السابق.

- ٨- أخرجه الترمذي: ١٥٦/٢ - تحفة، وابن ماجة: ٤٧٨/١، وابن حبان: ٧٨٩،
والبيهقي: ٧٨/٤، والطيالسي: ١٧١/١، وأحمد: ٣٣٧/٢.
- ٩- أخرجه البخاري ومسلم، وأحمد في مسنده.
- ١٠- سورة النساء، آية: ٤.
- ١١- سورة النساء، آية: ١٩.
- ١٢- سورة الروم، آية: ٢١.
- ١٣- رواه البخاري في كتاب الديات: ٦٣٧٠، ومسلم في كتاب القسامة: ٣١٧٥،
والترمذي في الديات: ١٣٢٢.
- ١٥- رواه الطبراني في "المعجم الكبير" والحاكم عن الضحاك بن قيس.
- ١٦- رواه ابن ماجة في كتاب الطهارة: ٦٤٣.
- ١٧- أخرجه الترمذي في الطهارة: ١٢٣، وابن ماجة في الطهارة: ٦٤٣، وأحمد
في مسند الأنصار: ٢١٤٦٧، والدارمي في الطهارة: ١٠٥٥.
- ١٨- أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان: ٢٥٥٤ بلفظ: "الذين يصلحون ما أفسد
الناس"، وأحمد في مسند العشرة: ١٥١٨، بلفظ "فطوبى يومئذ للغرباء إذا فسد
الناس"، وأحمد كذلك في مسند المدنيين: ١٦٠٩٤، بلفظ: "الذين يصلحون
إذا فسد الناس".
- ١٩- سورة الشورى، آية: ١٥.